**عنوان المحاضرة: أعلان حقوق الانسان في فرنسا**

أعلان حقوق الإنسان والمواطن هو الإعلان الذي أصدرته الجمعية التأسيسية الوطنية في 26 آب/أغسطس 1789. يعتبر الإعلان وثيقة حقوق من وثائق الثورة الفرنسية الأساسية وتُعرَّف فيها الحقوق الفردية والجماعية للأمة. الإعلان متأثّر من فكر التنوير ونظريات العقد الاجتماعي والحقوق الطبيعية التي قال بها مفكرون أمثال جان جاك روسو، جون لوك، فولتير، مونتيسكيو، وهو يشكل الخطوة الأولى لصياغة الدستور. رغم أن الإعلان حدّد حقوق البشر دون استثناء (وليس حقوق المواطنين الفرنسيين فقط) إلا أنّه لم يحدد مكانة النساء أو العبودية بشكل واضح. إن لمبادئ هذا الإعلان مكانة دستورية في القانون الفرنسي الحالي([[1]](#footnote-1)).

وتأتـى أهمية هذا الاعلان بأنه توجه لكل البشر وليس للشعب الفرنسي فقط، كما أنه أكد على الحقوق الطبيعية للإنسان (الحرية، الملكية، الأمن، ومقاومة الظلم) وقد تم توضيح هذه الحقوق في مادته الأولى عندما نصت على أن الناس يولدون أحرارا ويظلون متساوين في حقوقهم.

وأكد على المساواة أمام القضاء في المادة السادسة والمساواة في دفع الضرائب في مادته الثالثة عشرة . وعرف الإعلان في مادته الرابعة عشرة الحرية بأنها: (القدرة على عمل كل شيء لا يضر بالآخرين). وفي مادته السابعة عشرة ربط الحرية بحق الملكية، واعتبر الملكية حقا مقدساً لا يمس، ولا يحرم منها أحد إذا لم تقض الضرورة العامة المقررة شرعاً، وبصورة أكيدة، مع شرط التعويض المسبق. وفي مادته العاشرة، أكد الإعلان على طبيعية وقدسية حقوق الإنسان وحقه في التعبير عن آرائه بحرية.

ورفضت المادة الثالثة من الإعلان كل سلطة لا تنبثق من الأمة ومنح الإعلان في مواده الخامسة إلى الحادية عشرة، أهمية كبيرة لسيادة القانون باعتباره متفرعا عن سيادة الأمة، واستعيد الإعلان في مادته السادسة أفكار Montiskyo التي أكدت على فصل السلطات([[2]](#footnote-2)). ويجب أن يكون هذا القانون واحداً للجميع. أي أن الجميع متساوون لديه. ولكل واحد منهم الحق في الوظائف والرتب بحسب استعداده ومقدرته ولا يجوز أن يُفضل رجل على رجل في هذا الصدد إلا بفضيلته ومعارفه.

 المادة السادسة.

يوجد هنا تناقض واضح مع تقسيم المجتمع (قبل الثورة) إلى ثلاث طبقات: الكنيسة، النبلاء وعامة الشعب، وقد كان للطبقتين الأولى والثانية حقوقا خاصة. وهو يناقض بشكل خاص مبدأ ولادة الإنسان في طبقة النبلاء مما يمنحه حقوقا خاصّة.

يضمن الإعلان لكل المواطنين "الحرية، حق الملك وحق الأمن وحق مقاومة الظلم والاستبداد". يدّعي الإعلان أن الحاجة للقانون تنبع من "أنه لا حد لحقوق الإنسان الواحد غير حقوق الإنسان الثاني. فبحسب الإعلان "إن القانون هو عبارة عن إرادة الجمهور، ووظيفته ضمان مساواة الحقوق ومنع ما "فيه ضرر للهيئة الاجتماعية".

لقد وضع الإعلان وسائل وآليّات شبيهة بتلك المذكورة في الدستور الأمريكي وميثاق الحقوق الأمريكي الذي تمت صياغتهما في نفس السنة. مثل الدستور الأمريكي فإنه يتطرّق إلى الحاجة لضمان الأمن، ويحدّد مبادئ عامة للضرائب، خاصة المساواة في الضرائب (فرق هام عن وضع ما قبل الثورة إذ كان النبلاء والكنيسة معفيين من الضرائب). وتشدد على حق الجمهور في الشفافية، مما يجبر السلطة كشف كيفية صرف المال العام. مثل ميثاق الحقوق الأمريكي فإنه لا تسمح تنفيذ القانون الجنائي بأثر رجعي ويضع مبادئ أخرى مثل اعتبار الإنسان بريئا حتى تثبت إدانته، حرية التعبير وحرية الصحافة، وحرية العقيدة، على شرط أن تكون هذه الأفكار غير مخلة بالأمن العام. يقر الإعلان حق الملك مع الحفاظ على المصلحة العامة: بما أن حق الامتلاك من الحقوق المقدسة التي لا تُنقض فلا يجوز نزع الملكية من أحد إلا إذا اقتضت المصلحة العمومية ذلك اقتضاءً صريحاً وفي هذه الحالة يُعطي الذي تُنزع منه ملكيته تعويضاً كافياً([[3]](#footnote-3)).

1. ) Lauren, p.(2003). The evolution of international human rights. University of Pennsylvania Press,PP.18-20. [↑](#footnote-ref-1)
2. ) عبد الحسين شعبان ، ثقافة حقوق الإنسان، أربيل ، مطبعة أفسيت ـ هولير ، 2001 ، ص 11. [↑](#footnote-ref-2)
3. ) ويكبيديا https://ar.wikipedia.org/wiki [↑](#footnote-ref-3)